

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

برلمان كوردستان - العراق

إسناداً لحكم الفقرة (1) من المادة (56) من القانون رقم (1) لسنة 1992 المعدل وبناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء البرلمان، واستثناءً من أحكام القانون رقم (1) لسنة 1992 المعدل، قرر برلمان كوردستان - العراق بجلسته الاعتيادية المقرمة (35) والمعقدة بتاريخ 2013/6/30 تشرع القانون الآتي:

قانون رقم (18) لسنة 2013

قانون تمديد الدورة الانتخابية الثالثة لبرلمان كوردستان - العراق

المادة الأولى:

تستمر الدورة الانتخابية الثالثة لبرلمان كوردستان - العراق المنتهية في (20/8/2013) ويبقى البرلمان قائماً لغاية (1/11/2013) على أن تجري الانتخابات في (21/9/2013).

المادة الثانية:

لا يعمل بأي نص قانوني أو قرار يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة:

على رئاسة الأقليم ومجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة:

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ اصداره وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

د. ارسلان بايز اسماعيل
رئيس برلمان كوردستان - العراق

الاسباب الموجبة

حيث أنه من المقرر اجراء انتخابات الدورة الانتخابية الرابعة لبرلمان كوردستان يوم (2013/9/21)، وبما ان مدة الدورة الانتخابية الثالثة ستنتهي بتاريخ (2013/8/20)، وبهدف عدم افساح المجال لحصول فراغ قانوني في الاقليم لحين انتخاب أعضاء البرلمان الجديد وانعقاد جلسته الأولى، فقد شرع هذا القانون.

ملاحظة/ صدر هذا القانون بقرار رقم 22 لسنة 2013 من قبل رئيس اقليم كوردستان.